

## #فتاوى\_الزامل | حكم بيع الأعضاء أو التبرع بها

عبدالمحسن الزامل

يقول السائل ما حكم بيع الأعضاء او التبرع بها؟ الكلية مثلا وهذا في الحقيقة من النوازل وقد بحثت في الماجامع الفقهية و مجلس هيئة كبار العلماء وغيرها - [00:00:00](#)

يكاد يجمع العلماء على ان البيع لا يجوز وعللوا بادلة منها ان البيع الشرفي الملكي والان العبد لا يملك نفسه وليس لو باع شيء لا يملكه لا يصح البيع. كذلك ينافي كرامة الانسان. ولقد كرمنيبني ادم وحملناه في - [00:00:15](#) والبحر فهذا ينافي الكرامة ثم يؤول ثالثا الى ان يجعل الانسان نفسه او يجعل غيره محل البيع والشراء ويؤول الى ما بل انه يؤول الى ان بعث الناس ربما وقع في بعضهم يريد ان يبيع شيئا من اعظامه لتحسين احواله المادية وهذا مصيبة وبلاء - [00:00:33](#)

البيع لا يجوز لكن التبرع التبرع وقع في خلاف والذي قرر قررته الماجامع وهيئة كبار العلماء وفي في بعض المسائل انه يجوز التبرع بل يكون ماجورا على هذا بشروط العلماء في هذا - [00:00:53](#)

منها مثلا اذا آآ مثلا في حال الحياة او التبرع له صور كثيرة في هذا اذا كان تبرع مثلا باحدى كليتيه مثلا بعد التقرير وبعد النظر وكشف الطبي وانه لا ضرر عليه وان هذا الذي يتبرع اليه ينقد حياته. ينقد حياته. فلا شك ان في هذا احياء - [00:01:11](#) نفس قد اه تؤول يؤول به الامر الى ال�لاك. اه فهنا نوع من ايثار اخيه اه هو لا يتربت هناك ضرر فدار الامر بين مفسدين دفع ودرء اعظمهما تحصيلا اللي يعني والواقع في ادناهما. مع ادلة اخرى في هذا الباب وكذلك مثلا لو كان تبرع مثلا بقرنية - [00:01:36](#) مثلا لو كانت هذه القرنية متعطلة او من من الحي مثلا وامكن وكان بقاوتها ضرر عليه في عينه فاخذت منه ثم زرعت لشخص اخر او مثلا في الوفاة مثلا اخذت مثلا في حال آآ في الحال الذي يمكن ان - [00:02:07](#)

تبقي فيها عملها ثم تنقل فيه ولانه في الحقيقة لا يتربت عليه ضرر ولا تغير رايات الانسان آآ فيه لانه اه يغمض عينيه خاصة في الميت فلا يكون في التغيير ولا اه شيء من ذلك فهذا لا بأس به فهذا هو ما قرر - [00:02:27](#) من هذا الجنس اما عم ما سوى ذلك ففيه مسائل وقع فيها البحث وبعضا انفق على منعه. وبعضا وقع فيها الخلاف - [00:02:47](#)